

مقايسة تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طرق داخل مدينة نخل بطول  
٥ كم بحى نخل القديمة وحى الجديد بالقرية الرائدة  
خطة العام المالي ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

الاسم: \_\_\_\_\_

العنوان: \_\_\_\_\_

تاريخ فتح المظاريف: \_\_\_\_\_

التأمين الابتدائي: ١١٠ الف جنيه

مدة العملية: ١٢ شهور

ثمن الكراسة شامل: ٥٠٠ جنيه

يعتمد

رئيس مركز ومدينة نخل

( )

مدير عام/ سليمان فرج محمد

مدير عام الإدارة الهندسية

( )

عودة محمد عودة

مقاييس تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طرق داخل مدينة نخل بطول ٥ كم بحى نخل القديمة وحى الجديد بالقرية الراندة خطة العام المالى ٢٠٢٠/٢٠٢٢

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة		الاجمالي	ملاحظات
				م	ج		
١	بالمتر المكعب أعمال الحفر والردم للوصول الى المنسوب التصميمي أو جسر الطريق والبند يشمل ضبط مناسيب التربه الموجودة مع أعمال الردم للأماكن المنخفضه والقطع للاماكن العاليه مع الدمك للتربه جيداً والرش بالمياه والتسويه مع نقل المخلفات الزائده الى المقالب العموميه وكل مايلزم لنهوه البند حسب أصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات جهاز الاشراف مماجمعيه بالمتر المكعب	٣م	١٠٠٠٠	-	٢٠	-	٢٠٠٠٠٠
٢	بالمتر المسطح توريد وفرش طبقة أساس من التربة الزلطية طبقاً للتدرج (ب) بسمك نهائي لا يقل عن ٢٥ سم بعد الدمك على طبقتين مع الرش بالمياه والهرس وتسويه السطح النهائي وعمل الاختبارات اللازمة فى القطاعات التى يحددها المهندس المشرف وطبقاً للمناسيب التصميمية مع مراعاة الميول المطلوبه ونهوه البند طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات جهاز الاشراف مماجمعيه بالمتر المسطح	٢م	٣٠٠٠٠	-	٤٠	-	١٢٠٠٠٠٠
٣	بالمتر المسطح توريد وعمل طبقه تشريب من الإسفلت السائل متوسط التطاير (M.C.O) بمعدل ١,٥ كجم /م/ شامله مع مراعاة تنظيف سطح طبقة الأساس جيداً من الأتربة والمواد المفككة وترميم أي حفر تتكون بالسطح من نفس طبقة الأساس وتهرس جيداً قبل اضافة طبقة (M.C.O) وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة مما جمعيه بالمتر المسطح	٢م	٣٠٠٠٠	-	٢٠	-	٦٠٠٠٠٠
٤	بالمتر المسطح توريد وفرش طبقة سطحيه من خلطة إسفلتيه تتكون من خليط متجانس من كسر الأحجار الطبيعية الصلبة تدرج ٤ ج والمواد النعامة البودرة بالنسب المقررة طبقاً على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدمك باستخدام وحسب المواصفات الفنية واصول الصناعة مماجمعيه بالمتر المسطح	٢م	٣٠٠٠٠	-	١٤٠	-	٤٢٠٠٠٠٠
٥	بالمتر المسطح توريد وصب خرسانة عادية (دكة خرسانية) بسمك لا يقل عن ١٢ سم تتكون من ٢٥٠ كجم اسمنت بورتلاندى عادى لكل ٣م <sup>٣</sup> + ٣م <sup>٣</sup> زلط نظيف + ٠,٤٠ م <sup>٣</sup> رمل نظيف حرش وذلك لزوم الارصفة ومحمل عليها الردم اسفل الدكة مع الدمك و الغمر بالمياه و الخلط بأوكسيد لون من النوع الجيد حسب اللون المطلوب مع عمل فواصل (فيل-بتومين-خشب حبيبي) كل ٣م طولى و المسح الجيد على السطح للوصول الى سطح مستوى وناعم مع نهوه البند كامل حسب اصول الصناعة و المواصفات الفنية مماجمعيه بالمتر المسطح.	٢م	٢٠٠٠	-	٢٠٠	-	٤٠٠٠٠٠٠
٦	بالمتر المسطح توريد وتركيب وعمل بلاط انترلوك كيس الى سمك لا يقل عن ٦ سم بالشكل واللون المطلوب و حسب تعليمات طاقم الاشراف محمل على البند طبقة الردم برمالم نظيفة اسفل البلاط ومحمل عليه ايضاً دكة من الخرسانة العادية لا يقل سمكها عن ١٠ سم طبقاً للمواصفات الفنية و اصول الصناعة مماجمعيه بالمتر المسطح	٢م	١٠٠٠	-	٢٢٠	-	٢٢٠٠٠٠٠

يعتمد;

مدير عام الإدارة الهندسية

مهندس الطرق

مدير المشروعات

رئيس مجلس ومدينة نخل

/م

/م

/م

( )

عودة محمد عودة

مدير عام / سليمان فرج محمد على

مقاييس تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طرق داخل مدينة نخل بطول ٥ كم بجى نخل القديمة وحى الجديد بالقرية الراندة خطة العام المالى ٢٠٢٠/٢٠٢٢

م	البيان	الوحدة	الكمية	الفئة		ملاحظات
				م	ج	
٧	بالمتر الطولى توريد وتركيب بلدورة خرسانية عجالى مقاس ٢٥/٣٠×٣٠×٥٠ سم اسفلها فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم تهرم على جانبى البلدورة على البند اى اعمل حفر وردم وتسوية للوصول للمناسيب التى يحددها طاقم الاشراف مع الدهان بالبوية المخصصة باللون المطلوب ثلاثة اوجه مع نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصناعات وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	١٠٠٠	-	٢٢٠	٢٢٠.٠٠٠
٨	بالمتر الطولى توريد وتركيب بلدورة خرسانية متوسطة مقاس ١٢/١٥×٣٠×٥٠ سم اسفلها فرشاة من الخرسانة العادية سمك ١٠ سم تهرم على جانبى البردورة ومحمل على البند اى اعمل حفر وردم وتسوية للوصول للمناسيب التى يحددها طاقم الاشراف مع الدهان بالبوية المخصصة باللون المطلوب ثلاثة اوجه مع نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصناعات وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	٢م	٦٠٠	-	١٥٠	٩٠.٠٠٠
٩	بالمقطوعة توريد وصب نهايات الأرصفة بخرسانة عادية بنفس مواصفات البند رقم (٥) وعمل البلدورة بنظام الفرغ الخشبية بنفس مواصفات البلدورة العجالى ومحمل على البند الردم والدهانات ببوية الاكية حسب اللون المطلوب وعلى شكل نصف دائرى لحماية الارصفة من السيارات وعمل ٣ ماسورة بلاستيك قطر ٣" بطول ١م فوق سطح الدكة و٥٠ سم مدفون وتضع عليها علامات فسفورية للاضاءة الليلية نهو العمل كاملا طبقا للمواصفات الفنية واصول الصناعات وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه العدد	بالعدد	٢٥	-	١٠٠٠	٢٥.٠٠٠
١٠	بالمتر الطولى توريد وعمل ودهان البلدورة ببوية اللاكية ثلاث اوجه حسب اللون المطلوب والمواصفات الفنية واصول وتعليمات طاقم الاشراف كاملا مماجميعه بالمتر الطولى	م.ط	٤٠٠٠	-	٢٠	٨٠.٠٠٠
١١	بالمتر المسطح توريد وتنفيذ علامات ارشادية وتحذيرية طبقاً للمواصفات الفنية واصول وتعليمات طاقم الاشراف مع نهو البند كاملا وشاملاً مماجميعه بالمتر المسطح	٢م	٢٥	-	٢٠٠٠	٥٠.٠٠٠

يعتمد;

رئيس مجلس مدينة نخل

( )

مدير عام / سليمان فرج محمد على

مدير عام الإدارة الهندسية

/م

عودة محمد عودة

مهندس الطرق

/م

مدير المشروعات

/م

الاشتراطات العامة :- لعملية إنشاء و رصف طرق داخل مدينة  
نخل بطول ٥ كم بحى نخل القديمة وحى الجديد بالقريه  
الرائدة خطة العام المالي ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

تخضع هذه العملية للشروط الواردة في التصميمات و

الاستشارات الهندسية و يعتبر مقدم العطاء أنه أطلع عليها وعلى الشروط المكمله ووافق على العمل بمقتضاها وإحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته أساس التعاقد فى هذه العملية وذلك بتقديم عطاءه فى مظروفين مغلقين احدهما فنى والاخر مالى .

١- تقبل العطاءات بقسم العقود بديوان المجلس من الساعة الثانية عشرة ظهرا" يوم الموافق / / ٢٠٢٠م

٢-العطاء ساري المفعول لمدة (٩٠) تسعون يوم من تاريخ جلسة فتح المظاريف .وعند تقديم التأمين الابتدائي بخطاب ضمان يجب الا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن (١٢٠) يوما من تاريخ فتح المظاريف الفنية وذلك طبقا لاحكام المادة ٧٠ من اللائحة التنفيذية (٩٠)يوم مدة سريان العطاء من تاريخ فتح المظاريف الفنية مضافا اليها مدة لا تقل عن ٣٠يوم على الاقل بعد انتهاء المدة المحدد لسريان العطاء)

٣-الكميات المبينة بكراسة الشروط والمواصفات تقديرية وفنية ومفصلة و الغرض منها بيان مقدار العقد بصفة عامة و العبرة بما يطلب من المقاول تنفيذه دون اعتراض منه أو المطالبة بأي تعويض وعلى المقاول التحقق من صحة الكميات و الرسومات و يطبق على المقاول نص القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها واي مواد مضافة بخصوص الكميات المنفذه. مادة ٨٧ ومادة ٨٢ من اللائحة التنفيذية للقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م واي تعديلات تطراء عليه.

٤-للمجلس الحق فى رفض أو قبول لاي عطاءات او تجزئته او الغاء المناقصة بدون ابداء الاسباب لمقدم العطاء  
٥-على المقاول تقديم صورة سابقة أعمال معتمدة من الجهات السابق التعامل معها وصورة بطاقة التصنيف باتحاد المصرى لمقاولي التشييد والبناء كذا البطاقة الضريبية مجددة مع العطاء وشهادة تسجيل لمصلحة القيمة المضافة وصورة من السجل التجارى مجد و صورة من عقد تأسيس الشركة وكشف بالمعدات ومراكز الصيانة ان وجدت وشهادة بيانات مؤقته ( اصل ) من الاتحاد المصرى لمقاولي التشييد والبناء

٦-على المقاول تدبير جميع مواد البناء الداخلة والمستخدمه فى العملية دون الانتظار لأى تصاريح دون ان يؤثر ذلك بمدة العمله وان يضع المقاول فى تقييمه الفئات -البنود -التقلبات الاسعار -الضرائب العامه -القيمة المضافة وخلافه خلال مدة التنفيذ .

٧-اي تأخير عن المدة الاصلية للتنفيذ ٥٠دون مبررات يطبق عليه القانون رقم ٨٩لسنة ١٩٩٨م

٨-يعين المقاول مهندسا نقابيا متخصصا لكل عملية منفصلة مديرا للمشروع متضامنا معه فى المسئولية و يحضره معه عند التعاقد على أن يقدم إقرارا بالإشراف على العملية خلال مدة التنفيذ و للمجلس الحق فى خصم مبلغ ٣٠٠ جنية ( فقط ثلثمائة جنية) يوميا عن كل مهندس غير متواجد أثناء سير العمل.

٩- يلتزم المقاول بتنفيذ قوانين العمل والاحتياطات الصحية والبيئية والامنية للعمال القائمة على التنفيذ .

١٠- المقاول مسئول عن تدبير المياه و الإنارة بمعرفته على نفقته ويقتصر دور المجلس على اعطائه الخطابات اللازمة لتسهيل مهمته فقط.

١١- تبدأ مدة العملية من تاريخ استلام الموقع او التاريخ المشار اليه بالفقرة رقم (٢٥) من الاشتراطات العامة ومدة العملية هي :-

١٢- أي اشتراطات مخالفة لما جاء بدفتر الاشتراطات وكذلك اشتراطات المجلس تعتبر مرفوضة قطعيا و للمجلس الحق في رفض أي عطاء مقرون بأي اشتراطات أو تحفظات تخالف الاشتراطات العامة و الخاصة و الاشتراطات العامة للمجلس للعملية.

١٣- على المقاول تجهيز مكتب بمنطقة العمل حسب اشتراطات المكتب العربي و تحفظ به نسخة من الرسومات و صورة التعاقد و الاشتراطات العامة و في حالة تأخير تجهيز المكتب تطبق غرامة ٢٠٠ ج (مئتان جنيه فقط) في اليوم

١٤- يقوم المقاول بتقديم تصميم الخلطات الخرسانية المسلحة و العادية و ذلك باستخدام المواد المحجرية التي ينوى استخدامها بحيث لا يقل اجهاد الخرسانه المسلحه عن ٢٧٠كجم/سم<sup>٢</sup> بعد ٢٨ يوم و لا يقل اجهاد الخرسانه العاديه عن ٢٠٠كجم/سم<sup>٢</sup> بعد ٢٨ يوم كذلك وعلى الا يقل محتوى المتر المكعب من الخرسانات من الاسمنت عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات والرسومات مع تقديم نتائج تكسير المكعبات القياسية الخرسانية بكل عنصر في حالة طلب ذلك .

١٥- على المقاول قبل البدء في استخدام اى مادة التأكد من صلاحيتها و ذلك للمواد المستخدمة ومنها ( الحديد - الأسمنت - الخشب - الزجاج - الرمل - المياه - الزلط ) والتي يتم استخدامها في جميع اجزاء المنشأة و ذلك قبل البدء في استخدامها وكذا بعد استخدامها حيث تكون مطابقة للمواصفات الفنية و في حالة مخالفتها بعد استخدامها يتم ازلتها بمعرفة المقاول دون المطالبة بأى تعويض واستخدام مواد بالعملية تعتبر بمثابة اقرار كتابي من المقاول بصلاحيه هذه المواد و مطابقتها للمواصفات ومسئوليته عن اى مخالفة تظهر نتيجة استخدام هذه المواد.

١٦- يتم توقيع مقدم العطاء على صفحات المقاييس و الاشتراطات العامة و يختتم بختمه الخاص.

١٧- على المقاول تقديم رسومات تنفيذية لما يتم تعديله بمشروعات على مقياس رسم ١:٥٠ على لوحات مناسبة مبين عليها جميع ما سيتم تركيبه أو تعديله بمعرفة المقاول على أن يعتمد من جهة الاشراف أصل + ٣ صور

١٨- يلتزم المقاول بإخطاره بقبول عطاءه و استيفاء التأمين النهائي وكذا وثائق التأمين عن الأعمال قبل البدء في العمل وذلك خلال مدة عشرة أيام و في حالة عدم قيامه باستيفاء التأمين يطبق المادة ١٨ من القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ .

١٩- على المقاول تقديم عينات عن كافة الأعمال الخاصة لأعمال ( البلاط - النجارة و خردوتها - أعمال الألومنيوم - الأعمال الصحية و خردوتها - الأعمال الكهربائية و جميع مشتملاتها من مفاتيح و ماخذ و اسلاك و لوحات و علب توزيع للاعتماد من قبل المجلس قبل التركيب.

٢٠- يتم وضع الاسعار لجميع البنود بمعرفة المقاول واضحة مع تفقيطها بخط واضح فى خانة الفئة .

٢١- يعتبر دفتر الزيارة أصل + صورة من المستندات الخاصة للمشروع و المقاول مسئول مسئولية كاملة عن تواجد دفتر الزيارة بالموقع بتنفيذ كل ما جاء بتعليمات موقعة من مدير الأعمال و المهندسين المشرفين و الإدارة يعتبر أي أعمال لم يصرح بها في دفتر الزيارة غير ملزمة للإدارة و أي أعمال لم يصرح بها من قبل طاقم الاشراف مرفوضة و لا يستحق عنها أي مستحقات و تزال على نفقة المقاول على أن يتم تقديم هذا الدفتر ضمن مستندات ختامي العملية .

٢٢- على المقاول التأكد من موقع الإنشاء للعملية على الطبيعة قبل الدخول في المناقصة.

٢٣- على المقاول استلام موقع العملية خلال اسبوع من تاريخ صدور امر الشغل وفي حالة تخلف المقاول عن استلام الموقع مدة تزيد عن اسبوع اخر يعتبر ابتداء مدة العملية من تاريخ تسديد التأمين النهائي.

٢٤- على المقاول تقديم برنامج زمني تنفيذي للأعمال على أن يلتزم به بعد إقراره و اعتماد من المجلس و في حالة الإخلال بهذا البرنامج يحق للمجلس تعليية قيمة غرامة التأخير حتى انتهاء الاعمال او سحب الاعمال و ذلك حسب ما يراه المجلس.

٢٥- على المقاول التأكد بنفسه من أن المقايسة المباعة له وكذا المستندات و التوصيات والتعديلات المرفقة هي لذات العملية المتقدم لها ولأن جميع الكميات الخاصة بالبنود مدونة بالمقايسة و ان يراجع مجلس المدينة في اي ايضاحات له قبل جلسة فتح المظاريف.

٢٦- على المقاول التقدم بنفسه عند طلب شراء النسخة أو بتوكيل رسمي معتمد وكذا عند حضور جلسات فتح المظاريف.

٢٧- على المقاول ان يضع الاسعار للعملية عند دراسته لها شامله القيمه المضافة المقررة للاعمال المقاولات و اى ضرائب ورسوم و والتزامات حكومية اخرى وفقا لاحكام القوانين واللوائح المعمول بها فى هذا الشأن .

٢٨- لا يسمح للمقاول بأي حال من الأحوال تجزئة الكميات أو فئاتها بالمقايسة وأن يتم وضع أسعاره على الكميات المنصوص عليها بالمقايسة واضحة وبفئة واحد للبند ويستبعد أي عطاء يقترن باشتراطات او تحفظات تخال في اشتراطات المجلس. ولا يقبل تحميل الاسعار من بند الى اخر.

٢٩- على المقاول قبل البدء و التنفيذ أن يبدأ في استخراج التراخيص بالبناء على الموقع و على نفقته الخاصة طبقا للقانون ١٠٦ لسنة ٧٦ والقانون ٢٥ لسنة ٩٢ و القانون ١٠١ لسنة ٩٦ على أن تضاف مدة استخراج الترخيص التي تزيد عن ١٥ يوم لمدة العملية الأصلية.

٣٠- يتم عمل التقرير الاستشارى بمعرفة المكتب المصمم وعند العمل بمقتضاه يتحمل المقاول تكلفة تقرير الاستشارى خصما" من حسابه .

٣١- يقصد بالعملية المطروحة تنفيذ الرسومات بالكراسة والتي على اساسها تم البت و اى زيادات تنتج عن تعديل فى الاساسات بناء " على التقارير الاستشارية والتي يتحتم تنفيذها او زيادة فى الحصر الفعلى لمقايسة المشروع لا تدخل فى نسبة ال٢٥ حساب% المقررة بالقانون فى تعديل حجم العقد .

٣٢-بالإضافة إلى المادة ٤ من دفتر الشروط من المكتب العربي يحق للإدارة أن تنظر في المدد التي تجيزها الادارة كمدد توقف قهري و دون مطالبة بزيادة الأسعار بعد العرض على ادارة الفتوى لنص المادة (٢٣) من قانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨م وهى :-

- ايام الحروب والكوارث الطبيعية وتسجل بدفتر الزيارة من طاقم الاشراف بما يفيد التوقف الفعلى ولا تشمل النوات والامطار والامور الاعتيادية التى يمكن للمقاوم تقديرها عند دراسة العملية
- اى عوائق غير ظاهرة او تعديل فى المواقع بالمكاتبات رسمية او تأخير فى اعتماد الترخيص المقدم للادارة الهندسية بخطاب رسمى يوضح سبب التوقف.
- ٣٣- اى بند غير وارد فى كراسة الشروط والمواصفات يحاسب على قائمة الاعمال السنوية لسنة التعاقد
- ٣٤- للمجلس الحق فى الغاء او استحداث اى بند حسب احتياجات العمل بالموقع .
- ٣٥- يتم التنفيذ فى حدود الاعتماد المتاح .
- ٣٦- على المقاوم عدم وضع شرط اى تأخير فى صرف الدفعات يضاف الى مدة العملية .
- ٣٧- على المقاوم الراسى عليه العمليه يلتزم بسداد مستحقات وحدة العمالة الغير منتظمه وذلك تنفيذاً لنص المادة ٢١ من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣م وعدم صرف اى مبالغ الا بعد تسوية مستحقات وحدة العمالة الغير منتظمه بمديرية القوى العاملة .
- ٣٨- على مقدم العطاء تقديم إقرار للتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة طبقاً لنص المادة ٢٣ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- توقيع مقدم العطاء:-

يشمل المظروف الفني على التأمين المؤقت والبيانات والمستندات المطلوبة للتحقق من مطابقة العرض الفني للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لمقدم العطاء وعلى الاخص:-

- جميع البيانات الفنية على العرض المقدم
- طريقة التنفيذ
- البرنامج الزمني للتنفيذ
- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ
- بيان عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند اليها الاشراف على التنفيذ
- بيانات كاملة عن الشركات التى يسند اليها جزء من التنفيذ
- سابقة الاعمال
- بيان القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد
- القيد فى السجل التجارى او الصناعى او السجلات التى يكوت القيد بها واجبا قانونيا حسب الاحوال
- شهادة عضوية الاتحاد المصرى للتشييد والبناء
- شهادة تسجيل لدى مصلحة القيمة المضافة
- البطاقة الضريبية
- بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء
- **المظروف المالى ويشمل :-**
- قوائم الاسعار وطريقة السداد
- قيمة الصيانة وغيرها من العناصر التى تؤثر على القيمة المالية للعرض وفقا لما تقتضيها شروط الطرح
- يرفق بالمظروف الفني التأمين الابتدائى بمبلغ ( ) أو خطاب ضمان .

الإدارة الهندسية	شئون المالية	الشئون القانونية	العقود
( )	( )	( )	( )

رئيس المركز و المدينة

( )

مدير عام / سليمان فرج محمد على



